

المجلس (23) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

حديث ابي هريرة ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه. ومن بطأ به عمله لم يتبع به نسبه. يعني ان من اخره عمله عن دخول الجنة ليس نسبه هو الذي يسرع به اليها. لان العبرة بالاعمال ان اكرمكم عند الله اتقاكم. ولكن حيث وجد - 00:00:00

الايمان ووجد شرف النسب لا شك ان هذا خير اذا خير على خير قرابة وابو بكر رضي الله عنه قال هذا في بيان يعني عظم شأن ال بيت الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه هو خير خير هذه الامة وهو - 00:00:20

آ الذي يقتدان به ويعني اه يعرف فضله ويعرف يعني ما جاء به من الحق في حق ال بيت الرسول صلى الله عليه وسلم. واما كون الانسان يعني آ يقدم آ يعني من يكون في هذا الزمان ممن هم منا - 00:00:46

آ بيت النبوة على قرابته يعني الذي يبدو انه ليس بواضح بل القرابة اولى القرابة اولى لانه القرابة جاء فيها النفور يدل على تقديمهم وعلى تمييزهم وانهم احق الناس ببرد واحق الناس باحكامه. لكن من كان - 00:01:10

من البقية من اهل البيت وممن يعني عرف بانه من اهل البيت يعني هذا لا شك كون الانسان يحب لايامانه ولقربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا هذا شيء طيب. مع انه ينبغي ان يعلم انه ليس كل ما يدعى وكل ما يذكر - 00:01:27

من الانساب والانتساب الى الرسول صلى الله عليه وسلم انه ليس كل شيء من ذلك يكون صحيحا ليس يعني منه ما هو دعاوى وما اكثر الدعاوى التي التي تحصل؟ وهي ليس لها اساس - 00:01:46

في هذا الزمان كثر الانتساب ولكن ما كل ما يقال يعني يصدق؟ وما كل ما يقال يعمل به او يعتبر انه صحيح هذا يسأل بارك الله فيك عن الحائض - 00:02:03

في مدة حيضها قد يتقضى عليها الدم فينزل عليه اسلم لمدة يومين ثم ينقطع ثم يعود لمدة اربعة ايام يسأل عن اليومين او اليوم الذي انقطاع بين اليومين الاولين والاربع هل عليها ان - 00:02:23

وتصوم اذا انقطع الذنب لكن هذا الذي يحصل لها يعني في ال او بينهما هل هل آ يعني هذان اليوم ان اللذان تقللها طهر والاربعة اليوم ان والاربعة اللي تخلصها طهر يعني هل اذن في الاول - 00:02:36

في الاخر هو زين واحد وهل كل ذلك حيض؟ او بعضه حيض وبعضه استحاضة او بعضه بعضه فساد لان اذا كانت المرأة تعرف من تعرف من عاداتها انها يعني عاداتها ستة ايام. ثم انه حصل لها يعني ان حصل لها في يومين - 00:02:56

وبعد ذلك حصلها طهر كامل. وليس فيها اي اه يعني اه شيء. هذا يكون مثل يشبه النفاذ الذي قلنا نعم المدة اربعين وانه اذا حصل طهر يعني آ فانه يكون آ يعني لا يمنع من الصلاة. لا يمنع من الصلاة ما دام ما فيه قدرة ولا كفر - 00:03:16

ولا في اي شيء وانما طهر كامل. لكن يعني ينبغي التحقق من ان هذا كله هل هو كله حيض؟ الذي قبله هذا الظهر والذي بعده او ان الحوظ هو ما كان قبله او ما كان بعده والباقي ليس بحيظ وانما هو يعني هذا يحتاج الى ايضا معرفة يعني - 00:03:36

آ آ هذا هل هو حيض او استحاضة يعني اذا كانت تعرف اعاتها ستة ايام فهذا الشهر ما تواصل عليه اسمه نعم اذا كان انه ما حصل وانما حصل الطفر تماما وهي طاهرة يعني ما يقال انها حاجة ثم - 00:03:56

اذا عاد اذا عاد وهو نفسه تعود النفاق لكن لا عمل بما يعني كانت عليه ما دام طهر ما دام انه طهر كامل وموجود العطور هي عندما

حصل لها مضي اثنين وظهرت - 00:04:15

ما دام انه حصل لي حقها ولا قدرة ولا فقراء. اما لو وجد قدرة او صفة او اي شيء يعني يعني فيه آآ شبهة يعني الكدرة والصفة في زمن الحيض حيض - 00:04:34

بعض الناس يطيلون طرفي الشارب بما تنصحونه؟ وهل ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه شيء من ذلك؟ ما اعلم ما اعلم يعني شيء ان عمر رضي الله عنه يطير اطراف - 00:04:56

اطراف السارق نعلم هذا. والذي اعلمه ان الشارب كل ما نبت على الشارب فهو يعني على جهتين على على الصفة العليا فهو جاري. وحكمه واحد وحكمه واحد واما قضية الفتن انه كان يقتل يعني في القتل يعني كما هو معلوم يعني لا يلزم منه الطول - 00:05:09 او لا ده انها تطويل بل كل السعر يمكن ان ان يحصل القتل بالحركة. يعني اه كون الانسان يعني يعمل هكذا مثل الذي مو معناه انه يعني القتل انه يعني الشعر يعني طويل وانه يفت لمن مثل ما يبطل الحبل ومثل مال الذخاير يعني - 00:05:34 قضية الفتن هو الحركة هذي قالها قتل يعني اذا كان صح ان عمر كان يفسد هو معناه انه يحرك يعني في آآ الشعر الذي يمسكه من شارب يعني كهينة فاجر - 00:05:54

الذي يصبر المرأة المستحاضة اذا تأكدت بانه لم ينزل منها شيء من قبلها شيء لم ينزل من فرجها شيء. ايوة. هل يجوز لها ان تصلي بعد صلاة الظهر والعصر صلاة المغرب والعشاء - 00:06:07

بدون وضوء بينهما اذا لم يؤلف اذا لم يحصل؟ المرأة اذا كانت متأكدة على انه لم ينزل شيء من فرجها. هل يجوز ان تصلي بعد صلاة الظهر والعصر صلاة المغرب والعشاء؟ ما دام ان الدم موجود في فرجها وانما يعني آآ لم ينزل بسبب - 00:06:28 او بسبب الثياب فهو موجود يعني لا يقال انها انقطع عنك الدم انقطع عنها الدم موجود لكنه ما يعني على ثيابها وعلى جسدها. اما يعني كونه موجود فهذا يتطلب منها انها تتوضأ وتصلي - 00:06:50

لكل صلاة تتوضأ عند كل صلاة تتوضأ. لكن لو حصل انقطاع يعني فترة من الزمان هذا في القاهرة اذا كان الاستحاضة تتقطع عليها الفساد هذا يعني يحصل لها في التقطع. يعني في الفترة التي تكون فيها يعني ليس معها - 00:07:10 عدم حكمها حكم الظاهرات اذا توضأت ثم استمرت طاهرة ولم يحصل معها دم فان مثل حكم الطائرات اللي اللي تستمر على وضوئها الى ان يأتي ما ينقضه من حدث ايها افضل اداء النافلة في الحرمين ام في البيت؟ كما كانت كما كان ذلك من من هدي النبي صلى الله عليه وسلم. والله هو - 00:07:31

اه النوافل اه قضاؤها في البيوت هو الاصل. والرسول صلى الله عليه وسلم كان هو سكنه في المدينة ومقامة في المدينة. وكان يصلي النوافل في بيته. كان يصلي النافلة ثم يخرج وتقام الصلاة. ثم اذا سلم من صلاته قام وذهب وصلى - 00:07:59 في بيته وقال عليه الصلاة والسلام ولكن الرجل في بيته افضل الا المكتوبة يقول وهل وردت ادلة على تحديد سواء واجر اداء النافلة في المنزل ما نعلم ما نعلم لكنه دل على انها افضل من المسجد. لكن تحديد الثواب مقدار كذا لا اعلم لا اعلم في ذلك -

00:08:19

لا ادري يقول ما الحكم في هذه العبارة وشبهها التي يتساهل بها بعض طلبة العلم وهي اهل المنطقة الفلانية بخلاء او اهل المنطقة الفلانية بخلاء او جنباء او غير ذلك. وقد يكون هؤلاء القائلون لهذه العبارة صادقين في عبارتهم من وجهه من - 00:08:41 من وجهه ما في بعض الاشخاص دون الآخرين. من اهل تلك المنطقة. على كل هذا شيء ما هو طيب. لانه ما دام انه يؤذي يؤذي الناس ويؤذي اهل المنطقة يعني ليس الانسان ان يأتي بالشئ الذي يؤلم. ثم ايضا اذا كان من نزل ايضا يعني مبنية على اساس انه عرف -

00:09:04

ثم عمم الحكم هذه هذه اجواء ايش؟ هل يعذبك؟ والله كما هو معلوم يعني الجماعة اهل البلد يعني محصورين ومعروفين والكلام كله يسوءهم وهو يسوءهم لان تعيين تعيين المكان يعني معناها انه ذم للجميع - 00:09:25 وازافة الذنب الى المكان هو ذم للجميع. ومعلوم ان اهل ذلك المكان يسرهم ذلك يكرههم ذلك فبدل ما يسيء الى واحدة سائلة عدد

كبير يقول هل المرأة المستحاضة تنجب؟ لان المنية ربما يختلط مع الذنب فيخرج ولا يحصل انجاب. الله اعلم لا ادري. ويترتب عليه
00:09:56 -

اذا عقد الشخص على امرأة مستحاضة فهل له ان يفسخ العقد ما صحة حديث؟ اقربكم مني منزلة يوم القيامة اكثركم صلاة علي آ
هذا اظنه من الاحاديث التي آ يعني آ ذكرها الحافظ ابن حجر بفتح الباري في شرح حديث - 00:10:21
اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد في كتاب الدعوات وقال ان واورد فيه الاحاديث التي هي جيدة صحيحة او جيدة او حسنة
وآ هذا منها ان هذا من الاحاديث التي اعتبرها ثابتة يعني واعتبرها يعني حسنة - 00:10:50
صحيحة وهي موجودة في فتح الباري وانا نقلتها في الكتابة والمحاضرة التي في الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم فضل
الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم بيان كيفيتها ويعني شيء - 00:11:10
والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد
لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الامام ابو داود - 00:11:30
الثاني رحمه الله تعالى باب الاغتسال من الحيض قال حدثنا محمد بن عمرو الغازي قال حدثنا سلمة يا ابن الحب قال اخبرنا محمد
يعني ابن اسحاق عن سليمان بن سهيل عن امية بنت ابي الصلب - 00:11:49
عن امرأة من بني قطار قد سماها لي. قالت اردفني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على حقيبة رحله قالت فوالله لم يزل رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم الى الصبح - 00:12:06
فانا فنزلت على وهو نزلت عن حقيبة رحمه فاذا بها دم مني فكانت او فكانت اول حيضة حكته قالت فتقبلت الى الناقة واستحييت.
فلما رأى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما بي ورأى الدم قال - 00:12:22
ما لك لعل في نفسك قلت نعم. قال فاصلحي من نفسك ثم خذي انا ثم خذي انا من ماء فافرحي فيه ملح. ثم اغفري ما قال الحقيبة
من الدم ثم عودي لمركبك - 00:12:43
قالت فلما فتح رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خبير رضى لنا من الحي قال وكانت لا تطهر من الا جعلت في طهورها منها.
واوصت به ان يجعل في رأسها حين ماتت. او في غسلها حين ماتت - 00:13:00
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين
اما بعد يقول الامام ابو داود رحمه الله خدم ابو داود رحمه الله الابواب المتعلقة بالحيض - 00:13:18
بهذا الباب الذي هو الاغتسال من الحيض والاغتسال من الحيض هو كالاغتسال من الجنابة لا بد من اضطهاد البدن ولا بد ان يكون ذلك
بنية ولا يلزم نقب الرأي الا انه يستحب - 00:13:41
واستحباه اكد من الغصن الغسل من الجنابة وذلك ان الغسل والجنابة قد يكون في اوقات متقاربة واما الحيض فانها تطول مدته
فيختلف ولهذا يستحب ان تركض المرأة برازها ولكنه ليس بلازم - 00:14:05
ان غسل الجنابة ليس بلازم الا ان نقبح في حق الحائض عند اغتسالها اكد الاستحباب من نقله في حق المغتسلة من الجنابة وقد اورد
ابو داود رحمه الله عدة احاديث اولها حديث امرأة - 00:14:34
من بني غار انها اه كانت قد اردحها رسول الله صلى الله عليه وسلم على حقيبة في رحله والعقيدة هي ما يشد اقرأ لي هذا يقال له
حقيبة وهو وهو غير ملتصق وهو والذي يرغب عليه ليس كالذي يكون رديحا في نفس الرجل - 00:15:00
وانما هو من وراء الرجل يعني شيئا مسدود في الرجل ومتصل في الرجل والذي يركب عليه لا يكون ملاصقا لمن يكون في الرجل
قالت انها اردفها رسول الله في حقيبة - 00:15:33
في رحله ولم يزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاء الصبح فنزلت ولما نزلت واذا في الحقيبة اي المكان الذي هي جالسة عليه اثر
الدم وكان منها قالت وهاي اول حيضة حاضتها - 00:15:47
وهي اول حيضة حاضتها فيحتمل ان تكون يعني اه مطلقا ويحتمل ان يكون ذلك بدأ الحيض آ بدأها الحيض في ذلك السفر وما

كانت تعلم او ما كانت قد حاضت من قبل وانما الحيض حصل لها - [00:16:08](#)

ابتدأه يعني في السفر في هذه المرة ويحتمل ان يكون اول حيضة حفظتها مطلقا في حياتها ويحتمل ان تكون اول شيء حصل لها حصل في ذلك الوقت لم تكن حائضا من قبل وركبت وهي حائض وحصل ذلك الخروج من خروج الدم على العقيدة - [00:16:32](#) لانها كانت من قبل ان حصل لها. وانما حصل ذلك ابتداء يعني منها بدأ الحيض وهي راكبة بدأ العلم وهو راكبة فخرج الدم على العقيدة فلما نزلت ورأت الدم انقبضت - [00:16:57](#)

واستحيت فالرسول صلى الله عليه وسلم لما رأيته قال لعلك نفستي؟ قالت نعم قال اصلحي من نفسك اصلحي من نفسك يعني ان في اه تضعين شيء على نفسك يمنع خروج الدم - [00:17:18](#)

وظهوره وذلك بشيء تضعه في فرجها او على فرجها قطن او ثوب او ما الى ذلك من الاشياء التي تكون حائلة مانعة من خروج شيء من فرجها ثم قال خذي ماء - [00:17:36](#)

وضعي فيه ملحا واغسلي ذلك المكان ثم عودي الى مركبتي او عودي على على ما كنت عليه يعني عودي الى الركوب على الهيئة التي كنت عليها من قبل الهيئة التي كنت عليها من قبل - [00:17:56](#)

ثم بعد ذلك ماذا قالت فلما فتح رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خيبر رضخ لنا من الحيض فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبره من البيت يعني اه اعطاهم - [00:18:17](#)

من الهيئة واعطاها من الالفين يعني اه الريح هو الذي يعطى من غير سهم ومن غير ان يكون من اصحاب الاتهام وانما اعطى من غير ان يكون مرتبطا ايوة قالت وكانت ما تطهر من حيضته الا جعلت في طهورها ملحا. وكانت لا تطهر من حيضة الا جعلت في في في طهورها - [00:18:33](#)

اي الماء الذي تطهروا به ملح. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر لما امرها بان تظع الملح على الماء وتغسل به اثر الدم الذي كان على الحقيبة التي كانت متصلة برحله صلى الله عليه وسلم كانت لها تصخر الا وضعت في طهورها ملحا - [00:19:05](#) ان يكون ايضا اه يوضع الملح في الماء الذي تغسل به اذا ماتت الماء الذي تغسل به اذا ماتت. والحديث ضعيف. غير ثابت ومحل الشاهد منه كونها اذا تطهرت جعلت لظهورها ملح - [00:19:25](#)

ولكن اذا تظاهرت يعني الحياة ولكن الحديث غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان في اسناده آا امرأة مجهولة وهي امية بنت ابي واوصت به ان يجعل في غسلها حين مات. واوصت به ان يجعل في غسلها يعني الذي ما الذي تغسل به اذا ماتت يكون معه ماء - [00:19:46](#)

قال حدثنا محمد بن عمرو بن رامي. محمد بن عمرو غازي وهو مسلم وابو داود وابن ماجة. وهو ثقة اخرجه مسلم وابو داود وابن ماجة قال حدثنا سلمة يعني ابن الفضل. هذا حدث هنا سلمة يعني بالفضل وهو صديق يخطئ كثير الفضل. صدوق كثير الخطأ اخرج حديث ابو داود والسني وابن ماجة في التفسير - [00:20:11](#)

ابو داود والترمذي وابن ماجة في التفسير قال اخواننا محمد يعني بالاسحاق. اخبرنا محمد يعني الاسحاق وهو مدني وهو ثقة. اخرج له البخاري صحيح. مسلم واصحاب السنة ها ومثل مرحلتك - [00:20:32](#)

صديق يدلس اخرج حديث البخاري تعليقا ومسلم واصحاب التهم عن سليمان بن زهير عن سليمان ابن صحيح وهو صدوق اخرج له اسمه ابو داود والنسائي وابن مالك. مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة - [00:20:54](#)

عن امية بنت ابي الصلب. عن امية بنت ابي الصلب وهي لا يعرف حالها وهي وقد اخرج لها ابو داود وحده. نعم. ابو داود وحده. عن امرأة من بني ضفار - [00:21:11](#)

ويقال انها ليلي امرأة ابي ذر الغفاري وحديثها اخرجه ابو داود ومن المعلوم ان جهالة الصحابي لا تؤثر ولكن التأثير هو في جهالة امية الراوي عنها وكذلك في كلمة من فضل الذي هو كثير الخطأ - [00:21:21](#)

الحديث غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضية استخدام الطعمة تنظيم عظيم فيه فائدة. هذا فيه اقول هذا فيه الدلالة

على هذا. لكن الحديث هو ضعيف قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال اخبرنا في النووي سليم عن ابراهيم بن مهاجر عن خفية بنت عن عائشة رضي الله عنهما انها قالت دخلت - [00:21:42](#)

رضي الله عنها على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقالت يا رسول الله كيف تغتسل احدا اذا طهرت من الحيض؟ قال تأخذ سدرها ومائها تتوضأ ثم تغسل رأسها وتدلكه وتدلكه حتى يبلغ الماء اصول شعرها ثم تفيض على جسدها - [00:22:11](#)

ثم تأخذ فرصتها فتطهر فتطهر بها. قالت يا رسول الله كيف اتطهر بها؟ قالت عائشة رضي الله عنها فعرفت الذي يثني عنه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقلت لها تتبعين بها اثار الدم - [00:22:31](#)

فما رواه ابو داود رحمه الله حديث عائشة رضي الله عنها ان اسمى وقيل انها اسماء بنت الشكل واوقاتنا بنت يزيد وهي من الانصار جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت كيف تتطهر الوجدان من الحيض؟ يعني كيفي كيفية الاغتسال - [00:22:51](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام قال تأخذين الماء والسدر الذي تستعملينه فتصبين على رأسك وتعركي اصوله وتدركه حتى يبلغ الماء وتدركه حتى يبلغ الماء وصوله حتى يبلغ الماء يعني اصول الشعر - [00:23:13](#)

حتى يبلغ الماء وطول الشعر يعني تحركه بيدها وتدلكه حتى يصل الماء الى اصول الشعر. ثم الماء نعم ثم تفيض على جذبها ثم تفيض على جسدها يعني بعد ما تغسل رأسها - [00:23:36](#)

وندركه حتى يصل الى اصوله تفيض على جسدها يعني الماء على جسدها كله بحيث يستوعبه في الغسل توعبه بالغسل اولا تعنى برأسها وجلسه ولا يلزمها النقض والنقل مستحب لان مدة الحيض - [00:23:50](#)

تطول وتبلغ اياما ويكفي ان تصب عليه الماء وتدلكه بيدها حتى يصل الى رسوله يموت في ظلمة على سائر جسدها وتأخذ قطنة ممسكة يعني فيها نصف وتتبع بها اثار اثار الدم يعني حتى يكون بدل الرائحة الكريهة يعني رائحة طيبة - [00:24:16](#)

فهي قالت كيف اتطهر بها؟ كيف اتطهر بها؟ يعني بهذه القطنة الممسكة فالرسول صلى الله عليه وسلم يعني اه اه لم يزد على ان قال تطهيرها ففهمت عائشة رضي الله عنها - [00:24:44](#)

الذي كنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذت اخذتها وقالت تتبعي اثار الذنب يعني بهذه القطنة الممسكة تتبعي اثار الدم بهذه بهذه القطنة الممسكة. فهذا فيه بيان كيفية الرجال - [00:25:04](#)

من الحيض نعم قالت تأخذ قال تأخذ سدرها وماءها فتوضأ ثم تغسل رأسها. نعم تتوضأ اولا. تتوضأ اولا ثم تغسل رأسها كما هو معلوم السدر يمكن هو المقصود به الرأس. يعني هو غسل الرأس - [00:25:23](#)

واما الوضوء يعني آ كما هو معلوم مثل غسل الحيض غسل الجنابة يعني الوضوء يكون اولا ثم افاضة الماء على الجسد ثم افاضة الماء على الجسد بعد جلس الرأس وغسله - [00:25:44](#)

وهذا حدثنا عثمان ابن ابي شيبه. عثمان ابن ابي شيبه ثقة خجلة الى الترمذي. عن سلمان بن سليم. بن سلام بن سليم وهو ابو الاحور. يأتي ذكره وكثيرا بالكنية يأتي ذكره كثيرا بالكنية ابو الاحوط - [00:25:59](#)

ويأتي احيانا بالاثم كما هنا وهو سلام ابن سليم الحنفي ابو الاحور وذكره بالكنية اكثر من ذكره بنفع وفائدة معرفة الكنى من اصحاب الاسماء ان لا يظن الواحد الشخص الواحد شخصين - [00:26:16](#)

من حيث اذا ذكر في اسمه في موضع فما هنا كلام ابن سليم وفي موضع اخر ابو الاحوط الذي لا يعرف يظن ان ابا الاحوط وقت وانا سلمت شخص اخر ولكن من عرف ان - [00:26:41](#)

هذا بنيت ابو الاحوط ان جاء باسمه فهو معروف وان جاء بكنيته فهو معروف ولا يلتبس انه شخص اخر لو ان المقصود بهذا الرجل وبهذا رجل اخر المقصود بهما رجل واحد ذكر في اسمه في موضع - [00:26:56](#)

او في بعض المواضع وذكر بكنيته في بعض المواضع وهو ثقة اي ابو الاحمر الحنفي اخرج له اصحاب كتب الشدة عن ابراهيم المهاجر. عن ابراهيم المهاجر وهو صدوق لين جدا. صدوق لين الحفظ اخرج له. اخرج له مسلم واصحاب السنن - [00:27:18](#)

عن صفية بنت شيبة وهي لها رؤيا اخرج حديث وان عاد ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاه الصديقة بنت الصديق

الذي انزل الله براءتها مما رميت به من الائم - 00:27:38

بآيات الفتلى من سورة النور ومع ذلك اه تتواضع لله عز وجل وتقول عن نفسها كنت اتمنى ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه رؤيا يبرئني الله بها - 00:27:55

ولجأني بنفسى اهون ومن ان ينزل الله فيه آيات تتلى هذا من كمالها ونبلها وفضلها بلغت ما بلغت في الفضل والشرف ومع ذلك تقلل من شأن نفسها وتهون من شأن نفسها - 00:28:13

تواضعا لله عز وجل ومن تواضع لله رفعه الله. وهي من اوعية السنة وحفظتها ولا سيما الامور المتعلقة بالبيت وما يجري بين الرجل واهل بيته فانها وعت الكثير وحفظت الكثير وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:34

قال حدثنا مسدد بن مفرهد قال اخبرنا ابو عوانة عن ابراهيم مهاجر عن صفية بنت شبيبة عن عائشة رضي الله عنها انها ذكرت مثال صار فائمت عليهن وقالت لهن معروفا. وقالت دخلت امرأة منهن على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فذكر معناه - 00:29:00
الا انه قال سرقة ممتكة. قال مسدد كان ابو عوانة يقول فرطة. وكان ابو الاحوط يقول ارقى ثم اورد ابو داوود رحمه الله حديث عائشة من طريق اخرى وفيه ذكر ان اسمى هذه من الانصار - 00:29:20

المرأة التي سألت الرسول صلى الله عليه وسلم عنها الانصار واثنت عائشة على عن نساء الانصار خيرا وذلك لسؤالهن عن امور الدين ولتفقههن في الدين وسؤالهن عن امور دينهن حال في متن الحديث - 00:29:38
هذا الحديث السابق سؤال بمعنى اي ان المعنى واحد ولكن اللفظ فيه اختلاف عن عائشة رضي الله عنها انها ذكرت مثال انصار فائمت عليهن وقالت لهن معروفا. وقالت دخلت امرأة منهن على رسول الله - 00:30:03

الله عليه واله وسلم فذكر معناه. الا انه قال فرقة ممتكة يعني ذكر هنا انها ممسكة يعني معناها انها فيها نقص يعني رائحة طيبة. نعم وانا مثبت كان ابو عوانة يقول فرطة - 00:30:27

كان ابو عواني يقول فرصة اتاني وكان ابو الاحوط يقول قرصة وكان ابو الاحوط يقول قرصة نعم الاحوط هو الذي مر في الاسناد السابق الذي مر بالاسناد السابق باسمه هو سلامة بن سليم. هذا ابو عوانة - 00:30:47

ويحتاج هذا الذي معنا ابو عوانة وهذا قال فرقة وهذا قرصة والمقصود من ذلك انها قطع قطعة من القطن يكون عليها او يكون فيها اه نعم قال حدثنا مسدد بن مفرهد - 00:31:06

مسدد مترهد اخرج له البخاري وابو داوود والترمذي والنسائي. عن ابي عوام عن ابي عوانة الوظاح ابن عبد الله الي يذكره. الوظاح ابن عبد الله الاسبري هذا ابو عوانة الكنية ابو عوانة وهو مشغول بها - 00:31:23

اسمه الوظاح ابن عبد الله اليسعري وهو مشهور بكنيته فبالاحوط مشهور بكليته وهو ثقة اخرجه اصحابه بشدة عن ابراهيم ابن مهاجر عن صفية عن عائشة. وقد مر ذكر الثلاثة قال حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال اخبرني ابي عن شعبة عن ابراهيم يعني ابن مهاجر عن صفية ابن شبيبة عن عائشة - 00:31:38

ان اسماء رضي الله عنهن جعلت النبي صلى الله عليه واله وسلم بمعناه قال فرقة ممتكة قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله تطهري بها واستتر بثوب وزاد وسألته عن الغسل من الجنابة فقال تأخذين ما - 00:32:05

متطهرين احسن الطهور الطهور وابلغه ثم تصبين على رقبة الماء ثم تدلكينه تدلكينه حتى يبلغ شؤون رأسك. ثم تفيضين عليك الماء. قال قالت عائشة نعم النساء نساء الانصار. لم يكن لم يكن يمنعهن الحياء ان يسألن عن الدين. وان يتفقهن فيه - 00:32:25

كما اراد ابو داوود رحمه الله حديث عائشة ينطلق اخرى وهو مثل الذي مثل الذي قبله لان اسماء سألت النبي صلى الله عليه واله وسلم بمعنى ان اسماء يعني وهي الانصارية سألت النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه الحديث متقدم ايوه - 00:32:50

قال فرقة ممسكة قالت كيف اتطهر بها؟ قال فرقة ممسكة قالت كيف اتطهر بها؟ قال كيف اتطهر بها يعني هو يريد يريده صلى الله عليه وسلم انها تتبع اثر الدم يعني آ في فرجها الخارج يعني بحيث آ يعني تلك الرائحة - 00:33:08

هي كربةة يعني يحل محلها رائحة طيبة قال كيف اتطهر بها الذي سألت الرسول قد طحاري بها قال كيف اتطهر بها؟ قال سبحان الله يعني آآ تعجبا يعني من اه قولها ولم يزد على ذلك وانما قال في تحاربها واستتر بحور. يعني اه يعني من غطى وجهه بثوب او اه يعني - [00:33:28](#)

انه لم يجد لم يرد ان يزيد على ما قال شيئا وهذا هو الذي في الرواية السابقة قالت عائشة ففهمت الذي كنا عنه الذي كنا عنه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله فطهر بها - [00:33:54](#)

فاخذت بيدها وقالت تتبعني به اثر الدم نعم وزاد وسألته عن الغسل من الجنابة فقال تأخذين ماءك تتطهرين تتطهرين احسن الطهور وابلغهم ثم تصيبين على رأسك الماء ثم تذكينه حتى يبلغ شؤون رأسك - [00:34:10](#)

تقيضين عليه في النار وهذا هو ايضا سألت عن غسل الجنابة فاخبرها غسل الجنابة هو مثل غسل من الحيض هو مثل الغسل من الحيض نعم قالت عائشة رضي الله عنها نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنعهن الحياء ان يسألن عن الدين وان يتفقهن فيه. ثم -

[00:34:38](#)

اثنت عائشة رضي الله عنها على مثال الفار وقالت نعم النساء يمنعهن الحياء ام يسألن عن الدين او يتفقهن في الدين يعني انهن عندهن حرص على معرفة امور الدين. ولا يمنعهن الحياء - [00:35:01](#)

من ان يتفقهن في دين الله وان يسألنا عن الامور اللاتي الامور التي يحتاجن اليها في امور دينهن رضي الله تعالى عنهن قال حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. عبيد الله بن معاذ. عبيد الله بن معاذ بن معاذ. العنبري هو ثقة. اخرج حديث البخاري ومسلم وابو -

[00:35:18](#)

عن ابيه معاذ بن معاذ العنبري ثقة اخرج اصحابه عن شعبة من الحجاج الواسطي ثم البصري ثقة اخرج له اصحابه بشدة عن إبراهيم يعني ابن مهاجر عن الرعية بنت شيبه عن عائشة. وقد مر ذكر الثلاثة - [00:35:42](#)

هذه وقالوا عنها انها اثنى بالشكل او اثنى بالجديد هي ليست من الرواح يعني ليس في الرواتب لكن ما في ما خرج لها لكن هي ليست ها ليست من الرواة وانما الحديث في عائشة وهي تحكي الذي حصل لها - [00:36:11](#)

قال رحمه الله تعالى باب التيمم قال حدثنا عبد الله ابن محمد المخرجي قال اخبرنا ابو عوامة ابو نعم قال اخبرنا ابو معاوية قال وحدثنا عن ابي تيبة قال اخانا عبده المعنى واحد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت بعث رسول الله

صلى الله - [00:36:48](#)

عليه واله وسلم وسيدنا حضير رضي الله عنه واناसा معه في طلب قلادة اضلته عائشة. فحضرت الصلاة فصلوا بغير وضوء فاتوا النبي صلى الله عليه واله وسلم فذكروا ذلك له - [00:37:11](#)

وانزلت اية التيمم زاد ابن القيم فقال لها اسيد بن الخطير يرحمك الله ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله للمسلمين ولك فيه فرجا قال حدثنا عبد الله ابن محمد النخيلي قال اخبرنا ابو معاوية حاء قال وحدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال اخبرنا عبده - [00:37:28](#)

المعنى واحد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت بعث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اسيد بن حضير واناसा معه في طلب ثم ارد ابو داود رحمه الله هذه - [00:37:53](#)

لما فرغ من ما يتعلق بالوضوء وما يتعلق بالغسل من الجنابة وما يتعلق بالغسل من الحيض عقب ذلك بالتيمم في ابواب التيمم الابواب المتعلقة بالتيمم وهو ترتيب اه مناسب وذلك ان جعل التيمم - [00:38:11](#)

بعد الوضوء وبعد الغسل وبعد غسل المحيض في في غاية المناسبة وفي غاية الحسن لان تلك الوضوء والاعتسال من الجنابة والاعتسال من الحياة كله يكون بالماء واذا فقد الماء - [00:38:41](#)

او لم او وجد ولكنه لا يمكن او يترتب على استعماله مضرة عظيمة فانه ينتقل الى التيمم ينتقل الى اثنين ونصف فجيت التيمم بعد هذه الابواب وكونه يعني اخرها يأتي وراءها - [00:39:06](#)

اه هذا انه مناسبة من جهة ان تلك انما يكون التطهر منها في الماء الوضوء يكون بالماء والامتنال بالماء والصيام يكون في الماء. واذا

هذه الاشياء فالطهارة منها تكون والطهارة منها تكون بالتيمم - 00:39:27

وهو انسب من جعل التيمم قبل الحيض كما يأتي في بعض الكتب عند بعض العلماء بحيث يقدمون للتيمم على الحيض يأتي بعد الحيض لانه طهارة في الجميع يحصل به التطهر في الجميع وهو يحل - 00:39:50

كل ما يتطهر به من الماء يعني ترتيب ابي داوود وذكره تلك الابواب مرتبة وجعل التيمم اخر هذه الابواب المتعلقة لا يعني بالطهارة هذا في غاية المناسبة اورد ابو داوود رحمه الله تحت هذه الترجمة - 00:40:12

يعني مشروعيته وفرضيته واخذ فرضيته وكذلك صفته واورد حديث عائشة رضي الله عنها بمشروعية التيمم واصل فرض التيمم وان اصل ذلك انها كانت في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة من الغزوات - 00:40:42

وانهم في ليلة من الليالي وهم مسافرون كانوا ارادوا ان يرتحلوا فاخبرت عائشة رضي الله عنها انها فقدت عقدا لها عقد شعرته الى انها شعرته من اصلها اثناء ابي بكر رضي الله تعالى عنهما - 00:41:07

والرسول عليه الصلاة والسلام بقي وجعل وارسل من يبحث عن ذلك العقد وفيهم اسيد ابن حضير رضي الله تعالى عنه جماعة

يبحثون عنه ويفتتون عنه ونفذ الماء الذي معهم وكان ما حصل ان ابا بكر غضب على عائشة - 00:41:35

وانهى تسببت في حرق الناس بذلك العقد الذي فقدته وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين فيهم والذين ذهبوا

للبحث عنه لما جاء وقت الصلاة وليس معهم مات صلوا بدون وضوء - 00:42:07

وهذا فيه دليل على ان الصلاة لا تسقط لاي حال من الاحوال لان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم لما فقدوا الماء ولم يكن السماء

تيمم قد شرع وهم رأوا ان الصلاة لا تترك - 00:42:33

ولا تؤخر بدون وضوء وبدون تيمم جاء تيمم مهما طلع والوضوء الماء غير موجود ولهذا دليل على ان الصلاة لا تسقط عن

الانسان باي حال من الاحوال لان الرسول صلى الله عليه وسلم لما صلى هؤلاء اقرهم - 00:42:49

ولهذا دليل على ان الصلاة لا تسقط ولكن قد زرعت ايامهم اذا لم يوجد الماء ينتقل الى تيمم واذا كان الانسان لا يستطيع لا ان يتوضأ

ولا ان يتيمم فيصل على حسب حاله - 00:43:13

مثل الانسان الذي يكون مربوط يعني يده ميثبتان ولا يستطيع ان يتحرك الصلاة لا تسقط عنه عليه ان يصلي وهو على حسب حاله.

يصلي على حسب حاله نزلت اية التيمم - 00:43:30

وسلم وقال اسيد ابن حضير رضي الله عنه جائزة يرحمك الله ما نزل به امر الا كان المسلمين والتي فيه خرج ومخرجا يعني ان الذي

حصل لها من كونها ان اسبقه بسبب عقدها - 00:43:54

وكان في نفس ابي بكر عليها شيء بسبب ذلك وكان يعني وكان تألمت وتأثرت لما حصل من ابيها من عدم الارتياح شاء الله عز وجل

ان يجيء وقت صلاة الفجر وليس معهم ماء - 00:44:20

فانزل الله اية الموت وعند ذلك اثنى وسيد من حضور رضي الله عنه على ام المؤمنين عائشة وقال لها الا ما نزل ما نزل به امر او

مصيبة الا وكان للمسلمين يعني فرجا - 00:44:43

وهذا العقد الذي يبحثون عنه فيه دليل على ان المال لا يستهان به لان الرسول صلى الله عليه وسلم اراد ان يبقى من اجل البحث عن

هذا العقد وهم جماعة كثيرون جلسوا لهذا العقد - 00:45:04

والبحث عن هذا ففي هذا المحافظة على المال وعدم اضاعته واذا كان المال جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم للمحافظة عليه

وعدم اضاعته وانما يصرف في مصارفه فهو يدل على ان اضاعه المال - 00:45:31

في اي سبيل لا سيما اذا كان محرما ان هذا من المصائب ومن ما فيه الخطورة والظفر على صاحبه وقد جاء عن النبي صلى الله عليه

وسلم النهي او جاء عنه لو قال انه يكره لكم ثلاثا قيل وقالوا كثرة السؤال واضاعه المال - 00:45:52

واضاعه المال ثم ان هذا العقد وبعد ان جلسوا وفتشوا عنه ونزل نزلت فتيمموا وصلى وبعد ذلك عزموا على الارتحال والعقد يعني

خلاص لم يوجد ولم يحصلوه لما اثاروا الابل واذا العقد تحت الجمل الذي كانت تركب عليه عائشة رضي الله عنها - 00:46:16

وفي هذا دليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب وانه لا يعلم من الغيوب الا ما اطلعه الله عليه وعلم الغيب على الاطلاق من خصائص الله عز وجل. قل لا يعلمون في السماوات والارض غدا الا الله. والله تعالى امر نبيه عليه الصلاة والسلام -

00:46:53

يقول انه لا يعلم الغيب قل لا اقول لكم عندي خزائن الله ولا اعلم غيره وقال ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني سوء كل هذا يدل على ان علم الغيب على الاطلاق انما هو من خصائص الله سبحانه وتعالى - 00:47:12

ولا يضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم شيء من خصائص الله بان يقال انه يعلم الغيب على الاطلاق وانما علم الغيب على الاطلاق من خصائص الله سبحانه وتعالى النبي الكريم عليه الصلاة والسلام قد اطلعه الله على الكثير من الغيوب - 00:47:32

واطلعه الله على كثير على الكثير من الغيوب سواء كانت امور ماضية او مستقبل او موجودة ولكنها لا تجاهد ولا تعانين ولكن ليس كل غيب يطلع عليه الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:47:55

وهذا الذي جاء في حديث عائشة رضي الله عنها في قصة فرض التيمم هو من امثلة ذلك والامثلة كثيرة وهذا منها وكذلك قصة الاخت الذي حصل ابن عائشة لما رميت بالافك - 00:48:11

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم الحقيقة وهجرها وجعلها تذهب الى اهلها وبقيت مدة متألمة والرسول صلى الله عليه وسلم متعلم متأثر ويأتي الى عائشة ويقول لها يا عائشة ان كنت الممتي بذنبه فتوبي الى الله واستغفري - 00:48:32

لو كانوا يعلمون الغيب ما قال هذا الكلام ولم يبقى مدة وهو متألم متأثر واهله وزوجته كذلك واطهاره ابو بكر واهله كذلك كلهم متعلمون متأثرون ولو كان يعلم الغيب بمجرد ما رميت بذنب - 00:48:55

يقول له هي بريئة انا اعلم غيري ما قال هذا رسول الله عليه الصلاة والسلام وكذلك كونه صلى الله عليه يعني النجاسة ولم يعلم بذلك حتى جاءه جبريل واخبره في اثناء الصلاة - 00:49:18

وخلع نعليه وهو في الصلاة عليه الصلاة والسلام وكذلك ايضا بعد الموت وبعد البعث والنزور وعندما يكون على الحوض ويرد الناس على الحوض يزداد عنه اناس يعرفهم وكانوا من اصحابه - 00:49:36

ولكنها مرتدوا وقتلهم ابو بكر رضي الله عنه والصحابة على ردتهم وماتوا على الردة فانهم يزدادون عن الحوض والرسول صلى الله عليه وسلم يقول اصحابي فيقال له انك لا تدري ما احدثوا بعده - 00:50:03

انك لا تدري ما يحدث بعدك ولو كان يعلم الغيب عليه الصلاة والسلام لا ما قيل له هذا الكلام ولم يقل اصحابي يقول يعرف بانهم ارتدوا وانهم منعوا من الحوض لانهم مرتدون وماتوا على الردة - 00:50:22

لكنه ما كان يعلم ذلك وما علم ذلك عليه الصلاة والسلام وقتلهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه قتلهم الصحابة الذين بعث بهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه وارضاه - 00:50:42

وما تأمرك الدين فزيدوا عن الحوض وحيلة بينهم وبين الحوض فلو كان يعلم الغيب عليه الصلاة والسلام لم يحتج الى ان يقول اصحابي لانه يعرف اذا كان يعلم الغيب يعرف انهم - 00:50:56

وارتدوا وان هذا هو السبب في كونهم يزدادون الحاصل ان الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام اطلعه الله على كثير من الغيوب الماضية والمستقبل والحاضرة التي لا تشاهد ولا تعانين يا اخبار السماوات - 00:51:10

وكذلك اخبار الجنة والنار وجوه وما فيها وما اعد فيهما وما الى ذلك من الامور الغيبية التي لا تشاهد ولا تعانين ولكن الله اطلع نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عليها - 00:51:30

وعلى هذا فمعرفة قدر النبي صلى الله عليه وسلم بانزاله المنزل التي انزله الله اياه بدون غلو وزيادة ومجاوزة للحج بحيث يضاف اليه ما يضاف الى الله ويوصف بما يوصف به الله من انه يعلم الغيب مطلقا. فانه لا يعلم الغيب الا الله - 00:51:48

فهذا الحديث الذي معنا هو من الامثلة الكثيرة الدالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم للغيب الا ما اطلعه الله عليه ولهذا فان قول البوصيري في البردة فان من جودك الدنيا وبرتها ومن علومك علم اللوح والقلم - 00:52:13

يعني اه وقوله يا اكرم الخلق ما لمن الود به سواك عند حصول الحادث العمى قوله وقوله ان من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم الوحي والقلم هذا لا يليق - [00:52:32](#)

ولا يصلح الا لله عز وجل. لان النبي عليه الصلاة والسلام ليس كل ما في اللوح المحفوظ يعلمه وليس كل مغيب يعلمه عليه الصلاة والسلام ولهذا فالواجب هو محبة النبي صلى الله عليه وسلم المحبة التي تفوق محبة كل مخلوق حتى الاب والام والولد والبنت - [00:52:47](#)

والقريب والبعيد وكل من تربط الانسان به رابطة هو كل من له به علاقة يجب ان تكون محبة النبي صلى الله عليه وسلم تفوق محبة كل محبوب من الخلق ولكن - [00:53:20](#)

لا يغلى فيه ولا يقرأ ولا يتجاوز الحد وانما يمدح ويثنى عليه في حدود ما هو سائر من غير افراط ومن غير مجاوزة للحدود قالت عائشة رضي الله عنها بعث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اسيد ابن حضير وانا معه في اختصار - [00:53:36](#)
يعني ان القصة هي انهم كان كانوا في سفر وكانت معهم عائشة رضي الله عنها وكان ارادوا ان يرتحلوا فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بانها فقط عقدا لها الرسول امرهم بان يبقوا وارسل اسيد ابن حضير ومعه وليبحثوا عن العقد - [00:54:04](#)
ان يبحثوا عن العقد يعني ولعلها كانت فقدته عندما ذهبت تقضي حاجة وارسلهم يبحثون ويفتشون نعم فحضرت الصلاة فصلوا بغير وضوء فاتوا النبي صلى الله عليه واله وسلم فذكروا ذلك له - [00:54:22](#)

وانزلت اية التيمم. فذكروا ذلك له لم يأمرهم بالاعادة فدل هذا على ان الانسان اذا لم يتمكن لا من الوضوء ولا من التراب ولا من التيمم بالارض او بشأن التيمم به - [00:54:42](#)

فان فان الانسان يصلي على حسب حاله يصلي على حسب حاله. وان لم يكن هناك تيمم الصلاة لا تسقط لاي حال من الاحوال ما دامت الروح في الجسد وما دام الانسان فيه حياة - [00:54:57](#)
فانه لا يترك الصلاة ولا يتخلى عن الصلاة بل عليه ان يصلي على حسب حاله. لان النبي صلى الله عليه وسلم غر هؤلاء الذين صلوا بدون وضوء فدل هذا على ان انه بعد فر التيمم - [00:55:12](#)

اذا لم يتمكن الانسان لا من هذا ولا من هذا فانه يصلي على حسب حاله ولا تسقط عنه الصلاة نعم ابن المخيم فقال لها اسيد ابن خضير يرحمك الله ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله للمسلمين ولك فيه فرجا - [00:55:31](#)
قال له اسيد ابن حضير رضي الله عنه وهذا في رواية ابن نقييل الذي هو احد شيخي شيخ ابي داود ما نزل به ما نزل بك امر تكرهينه تكرهينه الا كان لك الا كان المسلمين ولكي فيه فرجا وذلك انه حصل خير كثير - [00:55:49](#)
وحصل يعني شيء عظيم بسبب هذا الانحباس وهو كونه شرع لهم التيمم وفرض لهم التيمم الذي يتطهر به عند فقد الماء وكذلك عند عدم القدرة على استعماله. نعم قال حدثنا عبد الله بن محمد ابن القيم. عبد الله بن محمد النقيلي. عبد الله بن محمد بن علي بن نقييل. النقيلي. ثقة اخرج له البخاري واصحابه - [00:56:09](#)

عن ابي معاوية عن ابي معاوية محمد بن خادم الظير الكوفي ثقة اخرجه اصحابه قال وحدثنا عثمان ابن ابي شيبة ثم قال حاء وهي تتحول من الى اثنان وحدثنا عثمان ابن ابي شيبة وقد مر ذكره عبده ابن سليمان - [00:56:37](#)

بمعنى واحد قال المعنى واحد يعني المعنى يعني لشيخه اه رواية شيخه النخيلي ورواية شيخه عثمان ابن ابي شيبة المعنى واحد وهذه طريقة ابي داود رحمه الله انه عندما يذكر اثنين من شيوخه او اكثر من اثنين فيقول المعنى - [00:56:57](#)

واحيانا يقول معنى واحد كما هنا. وفي كثير من المواضع التي مرت يقول المعنى يعني انهم متفقون في المعنى ليس في الالفاظ يعني هؤلاء الشيوخ الذين ذكرهم ليسوا متفقين في الالفاظ ولكنهم متفقون في المعنى. ولهذا قال المعنى واحد - [00:57:24](#)

نعم قال عن هشام ابن عروة هشام ابن عروة هو ثقة يدلس اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن ابيه عن ابيه عروة ابن الزبير ابن اوام ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وحديث اخرجه اصحابكم من ستة عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاهها - [00:57:51](#)

قد نربحها والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم. يقول السائل فضيلة الشيخ هل يجوز السلام على من كان متلبسا بالمعصية - [00:58:12](#)

كالذي يشرب الدخان في حال شربه يمكن الانسان يسلم عليه وينصحه. يسلم عليه وينصحه قال والذي عنده مبلغ من المال. تركنا تركنا نتصرف فيه فيه تجارة. ونحن نستغله نستغل علما بانه يزكي في شهر رمضان - [00:58:39](#)

ويقول علما باننا استلمنا منه رأس المال في شهر رجب. ورأس المال عندنا والارباح ملكنا فمتى ومتى نؤدي الزكاة؟ زكاة اموالنا ورأس المال والارباح ملكنا ما اعرف يعني ايش السؤال يعني او كيف ايش لانه اذا كان رأس المال يعني لابيهم فالارباح هي تابعة لرأس المال - [00:59:09](#)

واشتغالهم معه يعني اما ان يكون يعني باجرة معلومة او انهم يشتغلون يعني بالمجان او انهم يعني على نسبة معينة اذا كان على نسبة معينة اذا كان على نسبة معينة من الربح زكاة - [00:59:38](#)

المال هي على صاحب رأس المال ونصيبه من الربح تابع لرأس المال ونصيبهم هم من الربح بسبب العمل اذا بلغ نصابه فانهم يعني كل واحد منهم اذا بلغ نصيبه نصابا - [00:59:58](#)

هذه نصيبة من الربح فانه يزكيه عندنا في البلد الدولة تباع بيوتا باقساط مثلا عشرين الف مقدم وعشرين الف مؤخر. ولا تجيز للشخص المشتري ان يبيع البيت حتى يسدد باقي الاقساط - [01:00:22](#)

فهل يجوز لي ان اباع هذا البيت على ان يقوم الذي اشترى مني بتسديد باقي الاقساط؟ اذا كانت الدولة تسمع بهذا ما في فرق واذا كانت لا تسمح فيبقى الامر على ما هو عليه - [01:00:47](#)

يقول كذلك عندنا في البلد الدولة تباع تيارات من من الناس على ان على ان يسدد المال مقدما ويأخذ ايصال على تلك السيارة وبعد ايام يأخذ السيارة والسيارة غير معلومة. المهم انها غير انها غير مستعملة مطلقة - [01:01:04](#)

يعني القيمة مقدما على اي سيارة اعطاه اياها او سيارة معينة نوعها يعني عادي يعني كيف كيف السؤال يقول المهم انها غير مستعملة وبسعر زهيد جدا اقل اقل شيء ممكن - [01:01:31](#)

فهل يجوز لي ان اباع ذلك الايصال اولا الانسان لا يبيع الشيء الا اذا ملكه وانت ما ملكت السيارة. اذا ملكت السيارة بعها. واما قبل ان تملكها ليس لك ان تباع - [01:01:55](#)

شيئا لا تملكه هو الدفع شيء مقدم الى الان ما استلمها ما تكلمها هل يجوز النكاح على الهاتف المساحة الهاتف النكاح كما هو معلوم يحتاج الى يعني آآ جاهدين وكذلك ايضا يعني يحتاج الى ايضا الى كون الذي يتولاه - [01:02:10](#)

يعني له علم وله معرفة يعني حتى لا يقع النكاح على وجه لا يصلح لان تزوج المرأة في عدتها مثلا فلا بد من الشاهدين يعني ولي الزوج وشاهدين وشاهدي عدل يوكل يوكل وكيل يعني اذا كان انه ما هو حاضر يرسل وكالة لشخص ويجتمع ذلك الوكيل مع الولي مع - [01:02:51](#)

ولي المرأة ويحضر الجهود ويكن الزواج هذا السؤال سبق لكن ان السائل ما كان حاضر الجواب يقول هل ترك النبي صلى الله عليه واله وسلم الزواج على خديجة رضي الله عنها طوال حياته معها - [01:03:20](#)

مراعاة لمشاعرها نظرا لمكانتها في الاسلام وهل ولد له ولد من غيرها قضية ان يكون الرسول فرج يعني الزواج يعني او انه لم يتزوج يعني لماذا لا ندري؟ وقد ولد له ابراهيم - [01:03:39](#)

النارية القبطية هذه فائدة يقول الاخ مر معنا في باب في ترك الضوء مما مست النار قوله زاد الانباري وكان شاربى وفاء ايوه وفي الشائل قال وكان شاربى قد وفى - [01:04:00](#)

قال الشيخ الالباني قلت اي قال المغيرة رضي الله عنه فقوله وكان شاربى فيه التفات من المتكلم الى الغيبة اذ المعنى وكان شاربى وهذا صريح في رواية احمد بلفظ قال المغيرة وكان شاربى وفاء ويؤيده رواية الصحابة - [01:04:23](#)

من طريق اخرى عن المغيرة قال اخذ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من شاربى على سواك قناة الاصل وغيره من ان المراد

شارب بلال خطأ واضح قال وفي الحديث ان السنة بالشارب قصه من حافظه. وليس حلقه كله كما يفعله بعض الصوفية وغيرهم -

01:04:43

ايش؟ هذا ايش وفيها ايه؟ اخر وفي الحديث ان السنة في الشارب قصده من حاجته وليس حلقه كله كما يفعله بعض الصوفية وغيرهم انتهى؟ لا على كل يعني قضية اللي ما قال شاربي وكان شاربي والحديث هو عن المغيرة؟ بلى - 01:05:09
كلامي مو غيره. لا بس كان اللي جا عندنا بالضمير هو كان شاربه لا لانه في في بطنه فجاء بلال عند شاربه اللي عندنا برك الله فيك. فجاء بلال هو المغيرة يقول اذفت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بجنبي فشوي واخذ الشفرة فجعل يحز لي بها منه -

01:05:39

قال فجاء بلال فاذنه بالصلاة. قال فالقى الشفرة وقال ما له تربت يداه؟ وقام يصلي. زاد الانباري كان شاربي وفاء فقصة لي على سواك. ايه. هذا هو الكلام او غير المغيرة يعني ليس فيه يعني ذكر بلال ليس لبلال - 01:06:06
اقول هذا واضح لانها مغيرة هنا المعلق يقول في رواية الترمذي في الشمائل وكان شاربه اي كان شارب بلال قد طال واشرف على فمه ايوا والذي منه هو الذي يسيل على الفم. على كل الحديث الذي معنا فيه ان الكلام للمغيرة - 01:06:28
الكلام المغيرة ثم ايضا يعني مما يوضح هذا ان المغيرة هو ضيفه هو الذي كان ضعفه واما هذا جاء يؤذن للصلاة اقول جا يؤذن للصلاة يعني ويخبر للصلاة وهذا الذي جلس عنده وظيف عنده - 01:06:53

يعني هو قال شارلي وهذا كذلك محمد عوامة يعلق نفس الكلام يقول وكان شاربي وفاء قائل ذلك هو بلال رضي الله عنه ايش؟ غير ذلك؟ بلال ايوة الحديث مهوب عن المغيرة؟ بلى. بس هكذا فهم يقول انظر شرح الشمائل للباتوري - 01:07:09
يعني بلال ما تحدث بشيء وانما جاء يطلب الصلاة وهذا هو الذي كان جالس معه وظيفه عنده. وقال ان شاربي وفا. نعم يقول يعني هو نعم اذا كان في بعض الروايات شاربه وهو واضح انه شاربي يعني القضية يصير فيها التفات - 01:07:30
يعني يعني يجمع بينها بان فيه الجبال نعم من التكلم الى الغيبة. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد. قال الامام ابو داود في - 01:08:01

رحمه الله تعالى اهل باب التيمم قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن عبيد الله بن عبد الله بن عزة عن عمار ابن ياسر رضي الله عنه انه كان يحدث انهم تمسحوا وهم مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالصعيد - 01:08:31

لصلاة الفجر فضربوا باكفهم الصعيد ثم مسحوا وجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضربوا باكفهم الصعيد مرة اخرى فمضى او بايديهم كلها الى المناكب والابار من ذكور ايديهم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين اما بعد - 01:08:54

فقد عقد ابو داود رحمه الله الترجمة وهي باب التيمم وعرفنا في الدرس الماضي الحديث الاول من الاحاديث التي اوردها ابو داود تحت هذه الترجمة وهو الحديث حديث عائشة في قصة - 01:09:20

مع النبي عليه الصلاة والسلام في سفر وانهم عندما ارادوا الرحيل فقدت عقدا لها النبي عليه الصلاة والسلام امر الناس بالبقاء وكلف مسجد الحضور وجماعة معه يبحثون يبحثون عن العقد - 01:09:38

الماء الذي معهم وعندما جاء صلاة الصبح وليس معهم ماء انزل الله اية التيمم فصلوا بالتيمم وقال اسيد عند ذلك لعائشة يرحمك الله ما نزل به امر تكرهينه الا وجعل الله للمسلمين غلق فيه فرجا - 01:09:57

وبعد ذلك اورد ابو داود رحمه الله الاحاديث التي فيها صفة المسح والف ضربتان او ضربة واحدة ونغسل اليدين هل يكونوا الى فقط او الى المرافق او الى الابطاء والمنافذ - 01:10:25

احاديث تتعلق جديد المسح وقد اورد ابو داود رحمه الله هذه الاحاديث والاحاديث التي وردت في كيفية المسح منها ما هو على

الوجه والكفين فقط وهذا هو الذي في الصحيحين - [01:10:48](#)

المسألة الوجه والتقشير وورد الى المرافق والى نصف ساعة نصف الساعد او نصف الذراع وورد الى الابار وقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري ان الذي في الصحيحين هو - [01:11:12](#)

انه من فطره ونصف ساعة والى المرافق الاحاديث التي وردت في ذلك فيها مقال واما الاحاديث التي الى الابار فان كان هذا الفعل الذي فعله الصحابة والذي جاء عن الصحابة - [01:11:36](#)

انهم تيمموا الى الاباط والى المناكب ان كان بامرهم صلى الله عليه وسلم والاحاديث التي جاءت بعده والتي صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون ناسخة له وان كانت - [01:12:02](#)

باجتهاد من الصحابة وانهم فهموا ان اليد آ ان المراد بها الى المنافذ لان اليد في القرآن مطلقة وانصحوا بوجوهكم وايديكم الى وامسحوا بوجوهكم بوجوهكم وايديكم منه واطلقت اليد فان كانوا فهموا منها انها الى الاباط - [01:12:20](#)
سيكون هذا بالجهد منهم او برأي منهم العبرة ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والذي جاء عنه صلى الله عليه وسلم وثبت في الصحيحين هو انعو للقصيم فقط - [01:12:47](#)

ولا يتجاوز ذلك الى غيره هذا هو الذي قاله الحافظ ابن حجر في فتح الباري تحت ترجمة التيمم للوجه وتقين وقد اورد ابو داود رحمه الله حديث عمار انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم وتمسحوا - [01:13:06](#)

اي انه تيمموا في مسحوا بصعيدهم تيمموا بالصعيد ومسحوا على وجوههم وايديهم منه وفي حديث عمار انه ان فيه ضربتين ان فيه ضربتين وعرضت الى الوجه وضربة لليدين وجاء في بعض الاحاديث انه ضربة واحدة - [01:13:27](#)
والضربة الواحدة كافية وان ضرب ضربتين فقد جاء ما يدل على ذلك ان جاء ان كان ضربتين او انضرب ضربتين فقد جاء ما يدل على ذلك وهو الحديث الذي معنا - [01:13:50](#)

فان فيه انهم ظربوا ظربة ايش ضربة للوجه وضربة لليدين واما ما جاء انه الى المنازل والاباط فهذا هو الذي ذكرت ان انه كما قال الحافظ ابن حجر ان كان - [01:14:07](#)

لامر النبي صلى الله عليه وسلم فالاحاديث التي بعده ناسخة له وان كان بفعلهم والعبرة لما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بما جاء عن الصحابة ما دام ان الدليل - [01:14:28](#)

قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وفي غيرهما انه للوجه والكفين فقط ولا يتجاوز ذلك الى غيره والذين قالوا لانه يقوم الى المرافق استدلوا ببعض الروايات التي وردت - [01:14:44](#)

وفيها انه الى المرافق لكن قلت الروايات لا تسلم من مقال وايضا استدلوا للقياس على الوضوء وذلك ان الوضوء يكون غسل اليدين الى المرافق غسل اليدين الى المرفقين ولكن ما دام ان السنة قد جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:15:04](#)
الاقتصار على التسليم وان المسح يكون فقط وقد جاء في السنة ما يبين المراد بالاجمال التي في الآية وانها حددت ذلك بالكفين وكما هو معلوم الآية اليد مطلقة فاذا جاء ما يقيدها - [01:15:30](#)

غير الى ذلك الذي يقيده كما انه جاء مثل الايدي بالنسبة لسرقة والنبي صلى الله عليه وسلم بين ذلك لان القطع يكون من المفصل الذي يكون بين الفقه والساعد وكذلك ايضا جاء في السنة الصحيحة - [01:15:51](#)

الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وفي غيرهما انه للتقين فقط سوف تكون سنة مبينة للمراد من ذلك وان مقصود الكفان فقط قال حدثنا احمد بن صالح احمد بن صالح المصري يقع اخرج حديث البخاري وابو داود والترمذي في السماء -

[01:16:15](#)

عن عبد الله بن وهب عن عبد الله بن وهب المصري ثقة اخرج عن يونس بن يزيد الايلي ثم المصري وهو ثقة اخرج سابق بالشدة عن ابن الجهاد عن الجهاد محمد المسلم من عبود الله من شهادة الزهري - [01:16:42](#)

ثقة فقهية اخرج اصحابه بشدة. عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود وهو ثقة فقيه احد

فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين وحديثه أخرجه أصحابه الستة - [01:16:57](#)

عن عمار ابن ياسر رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه أخرجه أصحاب وقيل أيضا ان ان عبيد الله آ لم آ لم يسمع من عمار وانما روى عنه بواسطة وقد جاء في بعض الاحاديث - [01:17:10](#)

ذكر الواسطة وانه ابن عباس لكن ما دام انه قد جاء في الاحاديث ذكر الواسطة ويكون ذلك الحديث الذي آ فيه الواثق او فيه الانتقام ها آ يؤيده ويشهد له او يدل عليه الاحاديث التي جاءت بذكر الوافدة - [01:17:32](#)

قال حدثنا سليمان بن داود المهري وعبد الملك بن شعيب عن ابن وهب نحو هذا الحديث. قال قام المسلمون فضربوا باكفهم التراب ولم يقبضوا من التراب شيئا. فذكر نحوه ولم يذكر المناكب والابار. قال ابن الليث الى ما فوق - [01:17:56](#)

طيب قال ابن الليث؟ نعم. الى ما فوق المرفقين؟ اه ثم اورد ابو داود رحمه الله حديث عمار في طريق اخرى وفيه آ ما في الذي قبله الا ان فيه انه قد لم يقبضوا شيئا من التراب - [01:18:17](#)

يعني معناه انهم لما ضربوا ما اخذوا شيء من التراب بايديهم قبضوه وانما الذي علق باليدين عند الضرب هو الذي تيمم به ومعنى هذا انهم اذا ضربوا لا يأخذون شيئا من الارض ولا يقدرون شيئا من التراب - [01:18:33](#)

لان فضل شيء من التراب يعني فيه آ فيه كونهم يعني آ يكون يجعل تراب على ايديهم على وجوههم وعلى ايديهم وايضا قد النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل - [01:18:51](#)

على انه نفخ يعني حتى يخسر اه الغبار الكثير الذي علق باليد فاذا قوله انهم يقبضوا بيان ان قول فامسحوا بوجوهكم ايديكم منه ان هذه بقوله منه يعني ما يعلق باليد - [01:19:06](#)

وليس المقصود فيه ما يقبض باليد وما يحشى باليد او ما يعني يمسك باليد وانما ما يعلق باليد ما يعلق باليد من الضعيف وما يتقاع ويتطاير عند الضرب في الارض بحيث يعلق باليد هذا هو الذي يمسح به. واذا كان كفيفا ينفخ يعني حتى يخف - [01:19:25](#)

يعني قلت ذبح الغبار. اذا كان كثيرا لانه جاء في بعض الروايات الصحيحة في البخاري وغيره انه نفخ بيديه يعني حتى يخفف فاذا ليس فيه تراب وحتى اذا كان الغبار كثيرا - [01:19:48](#)

بحيث انه يعني يغير الوجه او يتبين على الوجه يعني آ كوني مطليا بالغبار فانه يخفف ذلك بنقصه حتى يخف ولم يقبضوا ايش اولا ولم يقبضوا من التراب شيئا. نعم. فذكر نحوه ولم يذكر المناكب والابار. فذكر نحوه ولم يذكر المناكب والابار - [01:20:07](#)

وقال الى ما فوق الليل يعني احد الرواة وهو عبد الملك ابن شعيب ابن الليث عبد الملك ابن شعيب ابن الليث احد شيخي ابي داود في هذا الحديث الشيخ الثاني - [01:20:30](#)

غاز الى ما فوق المرفقين. نعم قال حدثنا سليمان ابن داود المهري. سليمان ابن داود المهري هو ابو الربيع المصري وهو ثقة اخرج له ابو داود نعم ثقة اخرج ابو داود النسائي. وعبد الملك ابن شعيب وعبد الملك ابن شعيب ابن الليث ابن سعد رحمه الله مسلم وابو -

[01:20:44](#)

اليهود النسائي عن ابن وهب نحو هذا الحديث. عن ابن وهب قد مر ذكره نعم قال حدثنا محمد ابن احمد ابن ابي خلف ومحمد ابن يحيى النيسابوري في اخرين. قالوا حدثنا يعقوب قال اخبرنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عمر - [01:21:03](#)

عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمار ابن ياسر رضي الله عنهم اجمعين ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عرف باولاء ومعه عائشة رضي الله عنها من قضى عقد لها من من جزر ضفار - [01:21:25](#)

فحبسوا الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى اضاء الفجر وليس مع الناس ماء فتغيط عليها ابو بكر رضي الله عنه وقال حببت الناس وليس معهم ماء فانزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه واله وسلم رخصة التطهر بالصعيد الطيب. فقام المسلمون مع رسول الله -

[01:21:44](#)

الله عليه واله وسلم وضربوا بايديهم الى الارض ثم رفعوا ايديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بها وجوههم الى المناكب ومن بطون ايديهم الى الابار. زاد ابن يحيى في حديثه قال ابن شهاب في حديثه ولا يعتبر بهذا ولا - [01:22:07](#)

لا يعتبر بهذا الناس ولا يعتبر بهذا الناس. ولا يعتبروا بهذا الناس ماتوا يعني لم يعتدوا او لم يأخذوا بما يعني جاء في هذا الحديث من ذكر الابطاط ثم اورد ابو داود رحمه الله حديث عمار - [01:22:27](#)

رضي الله تعالى عنه يرويه عنه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وفيه عن النبي عليه الصلاة والسلام عرف بولاة الجيش او بذات الجيش وهو مكان والتعريف هو الاستراحة في اخر الليل - [01:22:46](#)

المجافر عندما يستريح في اخر الليل بعد طول النعم وطول الترى هذا يسمى تعريف عندما ارادوا ان يرتحلوا فقدوا عقدا او عائشة فقدت عقدا لها وكان من جذع ضفار وهي مدينة في اليمن والجزع والفرز - [01:23:03](#)

آا الرسول عليه الصلاة والسلام جعل الناس يبقون للبحث عنه وقد سبق ان مر ان اسيد ابن حضور في جماعة هم الذين صاروا يبحثون عنه ويبحثون عن ذلك العقد فتغير ابو بكر على عائشة - [01:23:26](#)

وقال حلفت الناس وهذا فيه يعني آا ان عاشر رضي الله عنها الذي حبسه هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي امر ببقائهم ولكن عائشة هي السبب وعقدها هو السبب في ذلك - [01:23:49](#)

فاضاف الحبس الى عائشة لانها هي المتسببة. يعني في ذلك والا فان الحبس انما هو من رسول الله عليه الصلاة والسلام هو الذي امر الناس به ان يبقوا ولكن عاش هي - [01:24:05](#)

السبب او هي سبب في ذلك او عقدها هو السبب في ذلك يعني ذلك الذي ضاع وتغيب عليها ابو بكر وقال حبست الناس ولا ماء وبعد ذلك انزل الله اية تيمم فتيمموا - [01:24:18](#)

وكان مما ذكر في تيممهم انهم مسحوا وجوههم ومما ايديهم الى المنافذ ومن بطونها الى الابار يعني معناها ان الظهور يعني ظهور الايدي يعني يقابلوا المنازل من الظهور الى المناكب ومن البطون الى الابار. يعني الظهور من تحت الى المناكب والبطون من تحت الى

- [01:24:31](#)

الظهور من تحصيل المنافذ البطون اللي هي بطون الايدي من تحت الى الى الاعراب يعني معناه مسحته من فوق ومسحة من تحت يعني بحيث يعني يبدأ بظهر اليد وينتهي ويبدأ من بطنها وينتهي بالابط - [01:24:57](#)

وهذا معنى قوله يعني مناسب من بطونها اي بطون الايدي الى الابار نعم قال حدثنا محمد ابن احمد ابن ابي خلف محمد ابن احمد ابن ابي خلف وهو ثقة اخرج له الامام ابو داود. اخرج له مسلم وابو داود. ومحمد ابن يحيى بن التابوري هو الجهلي - [01:25:16](#)

وهو زهري وهو ثقة اخرج له البخاري واصحاب السنن قال في اخرين قال في اخرين يعني في جماعة غير هذين الاثنين يعني قالوا اي الجماعة عن يعقوب يعقوب هو ابن ابراهيم ابن سعد - [01:25:39](#)

ويعقوب ابن ابراهيم سعد آا وهو ثقة اخرج له اصحابه من فتنة عن ابيه ابراهيم سعد ابن عبد الرحمن ابن عوف وهو ثقة. اخرج له اصحابه في ستة عن صالح وابن تيسان اخرج له الصحابة في الشدة - [01:25:57](#)

عن الالتهاب وقد مر ذكره عن الله مر ذكره عن عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم احد العباد اربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. عن عمار وقد مر بالظهور - [01:26:13](#)

عرف بولاة الجيش هناك قيل في معناهما واحد ولالة الجيش وذات الجيش وانقضى عقد لها من جذع بقاع. انقطع عقد لها يعني خرج الجذع الخرز وبفرع مدينة باليمن ينسب اليها ذلك - [01:26:31](#)